

14/7-التنوع البيولوجي والسياحة

إن مؤتمر الأطراف قرر :

- 1- أن يؤيد الخطوط التوجيهية بشأن التنوع البيولوجي وتنمية السياحة الواردة في المرفق بهذا المقرر ؛
 - 2- وإذ يعترف بأن السياحة المستدامة يمكن أن توفر منافع كبيرة لحفظ التنوع البيولوجي، تلاحظ أنّ الخطوط التوجيهية إنما هي خطوط طوعية وتمثل طائفة من الفرص للسلطات المحليّة والداخلية والوطنية الحكومية والمجتمعات لإدارة شؤون الأنشطة السياحية بطريقة قابلة للإستدامة من النواحي الإيكولوجية والإقتصادية والاجتماعية؛
 - 3- وإذ يعترف بأنّ هذه الخطوط التوجيهية الدولية هي خطوط لها مجال تطبيق واسع وتستهدف طائفة واسعة من الناس، تطلب من الأمين التنفيذي أن يقوم بما يلي في سبيل زيادة وضوح وسهولة الفهم التفصيلي للخطوط لتوجيهية وتطبيق الأطراف لها وأن يتبين أصحاب مصلحة محددين ويوجّه اليهم مساعيه في سبيل ما يلي:
 - (أ) وضع كتاب مرجعي وقوائم مراجعة للمستعملين؛ ويقوم على أساس الخبرة المكتسبة بما في ذلك اسهام المجتمعات الأصلية والمحلية، بوضع وإتاحة مجموعة أساسية منسّقة من الخطوط التوجيهية الطوعية المحسنة السهلة الفهم والاستعمال
 - (ب) إعداد فهرس من المصطلحات وتعريف المصطلحات المستعملة في الخطوط التوجيهية؛
 - (ج) تعزيز استعمال غرفة تبادل المعلومات لجمع ونشر المعلومات عن:
- "1" دراسات حالات محدّدة بشأن تنفيذ الخطوط التوجيهية، تشير بوضوح الى استعمال وتطبيق أدوات محدّدة في الإدارة التحليليّة؛
- "2" أفضل الممارسات والدروس المستفادة ودراسات الحالات عن إشراك المجتمعات الأصلية والمحليّة* التي تجسّد أنماط العيش التقليدية في السياحة المستدامة وفي أنشطة ومشروعات السياحة الأيكولوجية.
- 4- علماً بأن الخطوط التوجيهية يجب أن تعترف وتحترم حقوق المجتمعات الأصلية والمحلية، وذلك انسجاماً مع أحكام الاتفاقية.
 - 5- ينكر المادة 8(ي) من الاتفاقية وما يتصل بها من أحكام ويركز على أن الخطوط الإرشادية بشأن التنوع البيولوجي وتنمية السياحة ينبغي أن تتماشى مع الخطوط الإرشادية الطوعية Akwe. Kon لاجراء تقييم للواقع الثقافي والبيئي والاجتماعي بشأن التوطورات المقترح احداثها أو التي يمكن أن يكون لها وقع على المواقع المقدسة والأراضي والمياه التي تشغلها أو تستعملها بصفة تقليدية المجتمعات الأصلية والمحلية.
 - 6- يدعو الأطراف والحكومات والمنظمات ذات الصلة الى تنفيذ مشروعات رائدة وكذلك الى إيجاد شراكات بين القطاعين العام والخاص على نحو ما جاء في نتائج القمة العالمية للتنمية المستدامة، وذلك لاختبار إمكانيات تطبيق الخطوط التوجيهية وتفهم آثارها العمليّة وتوفير تغذية مرتدّة عن فعاليتها، مثلاً من خلال غرفة تبادل المعلومات؛
 - 7- ويشجّع الأطراف والحكومات والمنظمات ذات الصلة على إيجاد أنظمة رصد وتبليغ قائمة على أساس مؤشرات لتقييم إمكانيات تطبيق وحالة تنفيذ الخطوط التوجيهية.
 - 8- يدعو الحكومات والأطراف والمنظمات ذات الصلة الى تزويد المجتمعات الأصلية والمحليّة بالقدرات والموارد المالية لمساندة مشاركتها الفعالة في رسم سياسة السياحة الكفيلة بمساهمتها الفعالة في جميع مراحل رسم السياسة وتخطيط التنمية وإيجاد المنتجات وشؤون الإدارة المبيّنة في الخطوط التوجيهية، وتدعو المنظمات غير الحكومية على أن تواصل وتعزّز إشراك تلك المجتمعات عن طريق مساندة سياسات فعالة في سبيل تنمية السياحة المستدامة.

9- في ضوء التعاون بين إتفاقية التنوع البيولوجي واليونيب واليونيسكو، يدعو المنظمة العالمية للسياحة ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والبنك الدولي والمنظمة العالمية للتجارة والبنوك الإقليمية للتنمية وغيرها من المنظمات الدولية ذات الصلة الى ما يلي:

(أ) مراعاة الخطوط التوجيهية هذه عند القيام بأنشطتها؛

(ب) إسداء مساعدة تقنية ومالية لتنفيذ الخطوط التوجيهية وأخذها في الحسبان عند إعداد واعتماد وتمويل مشروعات تنمية السياحة التي يمكن أن يكون لها آثار على التنوع البيولوجي، على نحو ما أوصى بذلك أيضاً تقرير ورشة السياحة والتنوع البيولوجي المعقودة في سانتو دومينغو في يونيو 2001. وتوصي لهذا الغرض بطلب مؤتمر الأطراف من الأمين التنفيذي أن يرسل الخطوط التوجيهية المعتمدة الى الوكالات المالية وبنوك التنمية الإقليمية والقائمين بوضع المشروعات وتنفيذها؛

10- ويدعو جميع الحكومات الى إدراج هذه الخطوط التوجيهية في وضع أو استعراض إستراتيجياتها وخططها المتعلقة بتنمية السياحة وفي إستراتيجياتها وخطط عملها الوطنية بشأن التنوع البيولوجي وفي إستراتيجياتها القطاعية الأخرى ذات الصلة بالموضوع على جميع المستويات المناسبة في تشاور مع اصحاب المصلحة، بما فيهم القائمون بتشغيل الأنشطة السياحية. وجميع اعضاء قطاع السياحة

11- ويدعو الى بذل جهود إضافية لزيادة التوعية والتدريب بشأن الخطوط التوجيهية وإمكانية تطبيقها في القطاع السياحي وفي محيط اصحاب المصلحة الآخرين.

12- يدعو الأمين التنفيذي الى تقديم تقرير عن التقدم المحرز في تنفيذ وتحسين الخطوط الارشادية بما في ذلك ايجاد الأدوات ذات الصلة، الى الاجتماع الثامن لمؤتمر الأطراف،

المرفق

خطوط توجيهية بشأن التنوع البيولوجي وتنمية السياحة

خطوط توجيهية دولية للأنشطة المتصلة بتنمية السياحة المستدامة في الأنظمة الإيكولوجية المعرضة للمخاطر ، من أرضية وبحرية وساحلية ، والموائل ذات الأهمية الرئيسية للتنوع البيولوجي والمناطق المحمية ، بما فيها الأنظمة الإيكولوجية الهشة على شواطئ الأنهار وفي الجبال

الف- المدى

1- إن هذه الخطوط التوجيهية هي خطوط طوعية وتمثل طائفة من الفرص للسلطات المحلية الاقليمية والحكومية الوطنية والمجتمعات الأصلية والمحلية وغيرهم من أصحاب المصلحة لإدارة أنشطة السياحة بطريقة مستدامة من النواحي الأيكولوجية والإقتصادية والاجتماعية. ويمكن تطبيقها بمرونة كي تلائم الظروف المختلفة والأوضاع المؤسسية والقانونية الداخلية في البلد.

2- أن هذه الخطوط التوجيهية سوف تساعد أطراف إتفاقية التنوع البيولوجي والسلطات العامة وأصحاب المصلحة على جميع المستويات ، على تطبيق أحكام الإتفاقية على تنمية وإدارة السياسات والاستراتيجيات والمشروعات والأنشطة السياحية بشكل مستدام . وسوف تقدم إرشاداً تقنياً لراسمي السياسة وصانعي القرار ، والمديرين ذوي المسؤوليات يغطي السياحة و/أو التنوع البيولوجي ، سواء في الحكومة المحلية أو الحكومات الوطنية ، والقطاع الخاص ، والمجتمعات من السكان الأصليين والمحليين⁵⁴ ، والمنظمات غير الحكومية وغيرها من المنظمات ، بشأن عملية العمل سوياً مع أصحاب المصلحة الرئيسيين الضالعين في السياحة والتنوع البيولوجي .

3- أن الخطوط التوجيهية تغطي جميع اشكال وأنشطة السياحة التي ينبغي أن تكون متماسكة مع مبادئ الحفظ والتنوع المستدام للتنوع البيولوجي . وهي تشمل – على سبيل التمثيل لا الحصر – السياحة التقليدية للجماعات ، والسياحة الإيكولوجية ، والسياحة القائمة على أساس الطبيعة والثقافة ، والسياحة التراثية والتقليدية، وسياحة الرحلات ، وسياحة أوقات الفراغ والرياضة . وعلى الرغم من أن التركيز الأول للخطوط التوجيهية هو الأنظمة الإيكولوجية

⁵⁴ لأغراض الخطوط التوجيهية الحاضرة أن عبارة " مجتمعات السكان الأصليين والمحليين " تعني " مجتمعات السكان الأصليين والمحليين الذين يجسدون أنماط المعيشة التقليدية ذات الصلة بالحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي "

والموائل المعرضة للمخاطر ، فهي ملائمة أيضاً للسياحة مع وقّعها على التنوع البيولوجي في جميع المواقع الجغرافية والمقاصد السياحية. ويمكن أيضاً للخطوط الإرشادية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وتنمية السياحة أن تلعب دوراً جوهرياً في ادماج استراتيجيات الاستعمال المستدام والمنصف في المناطق المحمية وحول تلك المناطق . وبالإضافة إلى ذلك فإن الخطوط التوجيهية تعترف بالحاجة إلى التعاون بين بلدان المنشأ وبلدان التلقي وينبغي استعمالها للموازنة بين المصالح المحلية والسياسات الوطنية والإقليمية والدولية.

باء- رسم السياسة ، وتخطيط التنمية وعملية الإدارة

4- أن العناصر الرئيسية التي نظر إليها في وضع الخطوط التوجيهية هي :

(أ) إطار إدارة شؤون السياحة والتنوع البيولوجي ؛

(ب) عملية الإخطار فيما يتعلق بإطار الإدارة المذكورة ؛

(ج) تثقيف الجمهور وبناء القدرة ورفع مستوى الوعي بشأن السياحة والتنوع البيولوجي ؛

5- أن رسم السياسة وتخطيط التنمية وعملية الإدارة أمور ينبغي القيام بها من خلال عملية يشارك فيها أصحاب مصلحة متعددون . فالحكومات تقوم في المعتاد بتنسيق هذه العملية على الصعيد الوطني . ويمكن القيام بهذه العملية أيضاً على مستويات محلية تتولاها الحكومة المحلية ، وينبغي أن تكفل إشراكاً قوياً من مجتمعات السكان الأصليين والمحليين من خلال عملية الإدارة وصنع القرار . وبالإضافة إلى ذلك فالمسؤولون عن تنمية السياحة وأنشطتها ينبغي تشجيعهم على أن يشاوروا ويشركوا جميع أصحاب المصلحة ، وخصوصاً من يتأثرون أو يمكن أن يتأثروا بهذه التطورات والأنشطة . وتطبق العملية سواء على تنمية السياحة الجديدة أو إدارة عمليات السياحة الموجودة من قبل .

المؤسسات

6- في سبيل كفالة التنسيق بين مستويات صنع القرار في الإدارات الحكومية والوكالات المعنية بإدارة التنوع البيولوجي والسياحة ، وكذلك الوكالات المسؤولة عن التنمية الاقتصادية الوطنية الأوسع نطاقاً، ينبغي إنشاء هيكل وعمليات بين الإدارات وداخل كل إدارة وبين هيكل وعمليات المنظمات المختلفة ، إذا لم تكن موجودة من قبل ، لإرشاد وضع السياسة وتنفيذها .

7- هناك حاجة إلى تحسين الوعي وإلى تبادل المعارف بين من هم مسؤولون عن السياحة وحفظ الطبيعة ومن يتأثرون بهما ، على الصعيد الوطني ودون الوطني والمحلي . وبالإضافة إلى ذلك ينبغي أن تتضمن استراتيجيات وخطط عمل التنوع البيولوجي الوطنية النظر في القضايا المتعلقة بالسياحة ، والخطط السياحية ينبغي أيضاً أن تتضمن اعتباراً كاملاً لقضايا التنوع البيولوجي . والوثائق الموجودة وكذلك الاستراتيجيات والخطط ينبغي أن تكون متماكة أو يجرى تنقيحها وتعديلها لجعلها متماكة إذا لزم الأمر .

8- ينبغي إيجاد عملية تشاورية للتمكن من إجراء حوار مستمر وفعال وتقاسم المعلومات مع أصحاب المصلحة ، وكذلك لحل النزاعات التي يمكن أن تنشأ فيما يتعلق بالسياحة والتنوع البيولوجي وبناء التوافق بين الآراء . وفي سبيل المساعدة على هذه العملية ، ينبغي إنشاء هيئة من أصحاب مصلحة متعددين ، تشمل الإدارات الحكومية وقطاع السياحة والمنظمات غير الحكومية ومجتمعات السكان الأصليين والمحليين وغيرهم من أصحاب المصلحة ، لكفالة إلزامها ومشاركتهم الكاملة في العملية كلها ، ولتشجيع إنشاء الشراكات .

9- أن الترتيبات المؤسسية ينبغي أن تتضمن إشراك جميع أصحاب المصلحة في عملية الإدارة الوارد وصفها في هذه الخطوط التوجيهية .

10- للسلطات والمديرين في المناطق المحمية دور خاص في إدارة السياحة والتنوع البيولوجي . وتحقيقاً لهذا الغرض هناك حاجة إلى تأييد وموارد من الحكومة للمديرين ، تشمل التدريب على أداء أدوارهم بكفاءة . وبالإضافة إلى ذلك يقتضي الأمر إنشاء واستعراض آليات وسياسات تمويل لكفالة توافر الموارد الوافية لصيانة التنوع البيولوجي وتشجيع السياحة المستدامة . والمؤسسات الدولية ووكالات التنمية ينبغي إشراكها حسب مقتضى الحال .

11- أن تنمية السياحة ، كي تكون مستدامة ، في أي جهة من الجهات ، أمر يقتضي رسم السياسة باستمرار ، وتخطيط وإدارة التنمية . ورسم السياسة وتخطيط وإدارة التنمية هي عمليات تتضمن الخطوات الآتية :

- (أ) معلومات خط الأساس واستعراض تلك المعلومات ؛
- (ب) رؤية وأهداف ؛
- (ج) مقاصد ؛
- (د) استعراض التشريع وتدابير الرقابة ؛
- (هـ) تقييم الوقع ؛
- (و) إدارة الوقع وتخفيف الوقع ؛
- (ز) صنع القرار ؛
- (ح) التنفيذ ؛
- (ط) الرصد والتبليغ ؛
- (ي) الإدارة المتوائمة ؛

1- معلومات خط الأساس

12- أن معلومات خط الأساس لازمة للتمكين من اتخاذ مقررات عن علم ، بشأن أية قضية . ويقتضي الأمر حداً أدنى من معلومات خط الأساس للتمكين من تقييم الوقع ومن صنع القرار ، ومن الموصى به أن يتبع في تجميع تلك المعلومات نهج الأنظمة الإيكولوجية .

13- بالنسبة للسياحة والتنوع البيولوجي ينبغي أن تتضمن معلومات خط الأساس المعلومات اللازمة بشأن ما يلي :

- (أ) الظروف الجارية ، على الصعيد الاقتصادي والاجتماعي والبيئي ، من وطنية ومحلية ، وهي تشمل التنمية والأنشطة الحالية والمزمعة للسياحة ، وتأثيراتها الشاملة ، من إيجابية وسلبية ، على الأصدقاء الوطني والإقليمي والدولي ، بما في ذلك المعلومات القائمة على أساس بحوث السوق حسب مقتضى الحال ؛
- (ب) الهياكل والاتجاهات في قطاع السياحة ، سياسة السياحة والأسواق والاتجاهات السياحية ، على المستويات الوطني والإقليمي والدولي ، بما في ذلك المعلومات المستمدة من بحوث السوق إذا لزم الأمر .
- (ج) الموارد البيئة وموارد التنوع البيولوجي ، شاملة أي سمات خاصة ومواقع خاصة ذات أهمية خاصة ، مع تبين الموارد التي تكون خارجة عن حدود التنمية نظراً لهشاشتها ، والموارد التي يتم تبينها من خلال ما يوجد من تحليل للتهديدات ؛
- (د) المناطق الحساسة من الناحية الثقافية ؛
- (هـ) منافع وتكاليف السياحة للمجتمعات المحلية ؛
- (و) معلومات عن الأضرار التي لحقت بالبيئة الماضي؛
- (ز) استراتيجيات وطنية للتنوع البيولوجي وخطط عمل وتقارير وغير ذلك من الخطط القطاعية والسياسات المتعلقة بتنمية السياحة والتنوع البيولوجي ؛
- (ح) خطط تنمية مستدامة ، من وطنية ودون الوطنية والمحلية ؛

14- ينبغي أن تأخذ معلومات خط الأساس في الحسبان جميع مصادر المعرفة . وينبغي استعراض وفاء معلومات خط الأساس بالعرض المنشود ، يمكن القيام إذا اقتضى الأمر بمزيد من البحث ومن تجميع المعلومات لملء الفجوات التي قد تظهر .

15- يستطيع جميع أصحاب المصلحة أن يسهموا بتقديم معلومات ذات صلة بهذا العملية ، بما في ذلك مجتمعات السكان الأصليين والمحليين . ولهذا الغرض هناك حاجة إلى بناء القدرة وإلى التدريب لمساعدة أصحاب المصلحة على وضع ما يلزم من وثائق وعلى التوصل وعلى التحليل وعلى تفسير معلومات خط الأساس .

16- أن ترتيب وتحليل المعلومات المقدمة أمر يحتاج إلى أن يقوم به فريق مؤهل ، يعتمد على طائفة من الخبرات ، تشمل الخبرة في السياحة وفي قضايا التنوع البيولوجي وفي المعرفة الوطنية والأنظمة الابتكارية .

17- في سبيل كفاءة النظر في جميع المعلومات ذات الصلة وفي موثوقيتها وإمكانية الاعتماد عليها ، ينبغي إشراك جميع أصحاب المصلحة في عملية ترتيب ومراجعة معلومات خط الأساس المتاحة ، وفي تحليل تلك المعلومات .

18- ينبغي أن تتضمن معلومات خط الأساس خرائط وأنظمة معلومات جغرافية وغير ذلك من الأدوات البصرية ، شاملة خطط التصقيع (zoning schemes) التي سبق تبينها .

19- أن عملية تجميع واستعراض معلومات خط الأساس ينبغي أن تستعمل استعمالاً كاملاً آلية غرفة تبادل المعلومات العاملة في ظل اتفاقية التنوع البيولوجي ، وكذلك جميع الشبكات الأخرى ذات الصلة ، مثل الشبكة العالمية لاحتياطات الكرة الأحيائية ، ومواقع التراث العالمي ، ومواقع رامسار .

20- أن متطلبات المعلومات الخاصة بمواقع بعينها فيما يتعلق بمقترحات تنمية السياحة وأنشطتها في مواقع معينة ، مبينة في عملية الإخطار ، وينبغي في تجميعها اتباع نهج الأنظمة الإيكولوجية . وفي سبيل التمكين من تقييم الموقع وصنع القرار ، تشمل المعلومات الأساسية اللازمة ما يلي :

(أ) الجوانب المتعلقة بالذات بمواقع معينة ؛

(1) القوانين واللوائح المختلفة التي يمكن أن تنطبق على موقع معين ، بما في ذلك نظرة عامة إلى ما يلي:

(أ) ما يوجد من قوانين على الأصعدة المحلي ودون الوطني والوطني ؛

(ب) ما يوجد من استعمالات وعادات وتقاليد ؛

(ج) الاتفاقيات أو الاتفاقات الإقليمية والدولية ذات الصلة بالموضوع ، والوضع القائم بالنسبة لها والاتفاقات العابرة للحدود أو مذكرات التفاهم .

(2) أن تبين مختلف أصحاب المصلحة الداخليين في المشروع المقترح أو الذين يمكن أن يتأثروا به ، بما فيهم أصحاب المصلحة في القطاعات الحكومي وغير الحكومي والخاص (خصوصاً من ينتمون إلى قطاع السياحة) والمجتمعات المحلية ، إلى جانب التفاصيل المتعلقة بمشاركةهم في و/أو مشاورتهم في المشروع المقترح خلال تصميمه وتخطيطه وبنائه وتشغيله .

(ب) الجوانب الإيكولوجية :

(1) بيان تفصيلي للمناطق المحمية والمناطق الهامة للتنوع البيولوجي ؛

(2) مواصفات عن الأنظمة الإيكولوجية والموائل والأنواع ؛

(3) معلومات كمية وكيفية عن فقدان الموائل والأنواع (بيان الأسباب الرئيسية ، الاتجاهات)

(4) وضع فهرس للأنواع ؛

(5) التهديدات التي تم تبينها ؛

(6) المناطق الموجودة والمناطق الإيكولوجية والمناطق السياحية الموجودة داخل المناطق الإيكولوجية

(7) المناطق الحساسة من الناحية الإيكولوجية والمناطق التي حدثت أو من المرجح أن تحدث فيها كوارث إيكولوجية .

(ج) جوانب التنمية :

- (1) ملخص للمشروع المقترح ، بيان لماذا تم اقتراحه ومن الذي اقترحه ، والنتائج المتوقعة والوقوع المحتمل (بما في ذلك الوقوع على المناطق المحيطة والوقوع العابر للحدود) والبيانات الكمية والكيفية عن هذه الجوانب ؛
- (2) وصف مراحل التنمية والهياكل المختلفة واصحاب المصلحة الذين يمكن إشراكهم في كل مرحلة .
- (3) وصف الإستعمالات الحالية للأراضي، وللبنيات التحتية ولمرافق وخدمات السياحة وتفاعلها مع العمليات المقترحة.
- 2- الرؤية والغايات

الرؤية

21- أن إيجاد رؤية شاملة لتنمية السياحة المستدامة بما يتمشى والغايات الرئيسية وأهداف اتفاقية التنوع البيولوجي وغيرها من الاتفاقيات ذات الصلة بالموضوع ، مثل اتفاقية التراث العالمي ، هي أمر هام للإدارة الفعالة للسياحة والتنوع البيولوجي ، ولكفالة أن يسهم ذلك أيضا في توليد إيرادات وتخفيف وطأة الفقر وتخفيف التهديدات على التنوع البيولوجي . والرؤية التي يتم وضعها على الصعيد المحلي ، بينما تمثل الأولويات والحقائق المحلية ، ينبغي أن تأخذ في الحسبان حسب مقتضى الحال إستراتيجيات التنمية السياحية المستدامة ، من وطنية وإقليمية ، وسياسات خطط في سبيل التنمية الاقتصادية والاجتماعية واستعمال الأراضي ، وكذلك معلومات خط الأساس واستعراض تلك المعلومات . فيجب أن تقوم على أساس عملية تشمل أصحاب مصلحة متعددين ، يضمون المجتمعات الأصلية والمحلية التي يمكن أن تتأثر بتنمية السياحة.

الغايات

22- أن الغايات الأساسية قد وضعت لزيادة المنافع الإيجابية التي تسديها السياحة للتنوع البيولوجي ، والأنظمة الإيكولوجية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية ومنافع التنوع البيولوجي للسياحة ، مع تخفيف الوقوع السلبي من اجتماعي وبيئي الناشئ عن السياحة ، ويمكن أن تغطي مجالات ، منها المجالات الآتية :

- (أ) الحفاظ على هيكل الأنظمة الإيكولوجية وتشغيل الأنظمة الإيكولوجية ؛
- (ب) السياحة المستدامة التي تتمشى وحفظ التنوع البيولوجي واستعماله المستدام ؛
- (ج) التقاسم والعادل والمنصف للمنافع الناشئة عن الأنشطة السياحية ، مع التركيز على الحاجات المحددة لمجتمعات السكان الأصليين والمحليين الذين يعينهم الأمر .
- (د) التكامل والترابط مع الخطط والتنميات أو الأنشطة الأخرى في المنطقة نفسها ؛
- (هـ) الإعلام وبناء القدرة ؛
- (و) إستئصال الفقر من خلال توليد إيرادات كافية للتخفيف الفعال من التهديدات الواقعة على التنوع البيولوجي في المجتمعات المحلية ؛
- (ز) حماية أبواب الرزق للسكان الأصليين ، وما لهم من موارد ومن إمكانيات التوصل إلى تلك الموارد ؛
- (ح) تنويع الأنشطة الاقتصادية فيما يجاوز السياحة ، في سبيل التخفيف من الاعتماد على السياحة ؛
- (ط) الحيلولة دون حدوث أي ضرر دائم بالتنوع البيولوجي والأنظمة الإيكولوجية والموارد الطبيعية، ودون حدوث الأضرار الاجتماعية والثقافية ، مع تدارك ما حدث من ضرر في الماضي .
- (ي) مساندة المشاركة الفعالة وإسهام ممثلي جماعات السكان الأصليين والمحليين في ايجاد وتشغيل ورصد الأنشطة السياحية في الأراضي والمياه التي تشغلها تقليديا تلك المجتمعات.
- (ك) تصقيع ومراقبة التطورات والأنشطة السياحية ، شاملة إصدار التراخيص والأهداف العامة ووضع حدود لا يتعداها حجم السياحة ، لإيجاد طائفة من الأنشطة تزاوئها مجموعات المستعملين ، وتحقق الرؤيات والغايات الشاملة ؛

- (ل) التمكين من خلال المشاركة في صنع القرار ؛
- (م) توصل المجتمعات المحلية إلى البنيات التحتية وإلى النقل والاتصالات وتوفير الرعاية الصحية بموجب أحكام توضع لمصلحة السائحين ؛
- (ن) زيادة الأمن للمجتمعات المحلية؛
- (س) زيادة الشعور بالفخر الاجتماعي ؛
- (ع) مراقبة تنمية وأنشطة السياحة ، شاملة إصدار التراخيص والبيان الواضح لحدود الحجم التي يجب ألا تتعدها التنمية السياحية وبيان نوعية السياحة .

23- فيما يتعلق بتقاسم المنافع الناشئة عن السياحة وعن حفظ التنوع البيولوجي ، مع مجتمعات السكان الأصليين والمحليين ، ينبغي أن يلاحظ أن المنافع يمكن أن تتخذ أشكالاً شتى ، تشمل ما يلي : إنشاء فرص العمل ، تشغيل المنشآت المحلية ، المشاركة في أعمال ومشاريع السياحة ، التربية والتعليم ، فرص الاستثمار المباشر ، الترابط الاقتصادي والخدمات الإيكولوجية . وينبغي إنشاء ما يلزم من آليات أو تطوير ما يوجد منها لجذب المنافع والاستحواد عليها .

24- أن الرؤية والغايات ستكون أساساً للاستراتيجيات الوطنية أو للخطط الرئيسية للتنمية المستدامة للسياحة ، فيما يتعلق بالتنوع البيولوجي . وهذه الخطط ينبغي أن تشمل أيضاً النظر في استراتيجيات وخطط التنوع البيولوجي . وبالإضافة إلى ذلك فإن الاستراتيجيات والخطط المتعلقة بالتنوع البيولوجي ينبغي أن تشمل النظر في القضايا السياحية .

25- أن الحكومات تقوم في المعتاد بتنسيق هذه العملية على الصعيد الوطني . ويمكن أيضاً القيام بهذه العملية من جانب الحكومات المحلية ، على الصعيد الوطني الضيق ، وتقوم بها المجتمعات على مستواها . وفي الحالات التي يكون فيها قد تم وضع رؤية وغايات على المستوى المحلي ومستوى المجتمعات ، للسياحة والتنوع البيولوجي ، ويمكن أن تؤخذ في الحسبان تلك الرؤيات والغايات من جانب الحكومات عند إعداد الرؤية والغايات على الصعيد الوطني ، مثلاً من خلال عقد ورش على الصعيد المحلي .

3- الأهداف

26- تركز الأهداف على أعمال ترمي إلى تنفيذ عناصر محددة من الرؤية العامة والغايات ، وقد تشمل أنشطة واضحة مع بيان الزمن الذي سوف يستغرقه تنفيذها . وينبغي أن تكون الأهداف قائمة على أساس الأداء الفعلي (مثلاً بناء مسلك تفسيري يساعد على إيجاد وتطوير خدمات من المرشدين المحليين) ، وأن تقوم على أساس العمليات ذاتها (مثلاً إيجاد نظام إداري تشغيلي للسياحة وللتنوع البيولوجي) . وكما هي الحال بالنسبة للرؤية والغايات ، من المهم إشراك ومشاورة جميع أصحاب المصلحة ، ولاسيما صناعة السياحة ومجتمعات السكان الأصليين والمحليين الذين يتأثرون أو يمكن أن يتأثروا بتطوير السياحة ، في عملية رسم الأهداف .

27- أن الأهداف يجب أن تكون محددة وينبغي أن تشمل مناطق محددة في أصقاع محددة بوضوح ، تبين أنماط الأنشطة والبنيات التحتية التي تكون مقبولة وينبغي إيجادها . وينبغي أن تبين أيضاً الخطوط العريضة لتدابير إدارة الموقع ، التي تكون مناسبة ، مع بيان الأسواق المقصودة (من المطلوب مزيد من التفصيل ، كما تذكر ذلك عملية الإخطار ، بالنسبة لمقترحات تطوير السياحة أو الأنشطة السياحية في مواقع محددة) .

28- قد ترغب الحكومات أيضاً أن تنظر فيما يلي :

- (أ) اتخاذ تدابير لكفالة إعطاء الاعتراف القانوني اللازم والمساعدة الحكومية على الصعيد الوطني ، للمواقع المحددة على الصعيد الدولي مثل مواقع رامسار أو مواقع التراث العالمي أو مواقع الكرى الأحيائية ؛
- (ب) إنشاء محميات (reserves) تقوم على أساس مفهوم مرتع الكرة الأحيائية وتشمل أهداف التنمية المستدامة وتوليد إيرادات وفرص عمل للمجتمعات المحلية ، وتعزز تطوير المنتجات المناسبة ؛
- (ج) تدابير تكفل حصول المواقع الوطنية -مثل المراتع الوطنية والمحميات ومواقع الحفظ البحري- على اعتراف قانوني مناسب وان تزود بخطط إدارة وتحصل على مساندة سوية من الحكومة .

(د) تعزيز شبكة المناطق المحمية وتشجيع دور المناطق المحمية باعتبارها مواقع رئيسية للممارسات الطبية في إدارة السياحة المستدامة والتنوع البيولوجي ، مع مراعاة الطائفة الكاملة من فئات المناطق المحمية ؛

(هـ) استعمال أدوات السياسة الاقتصادية لتشجيع توجيه جزء من الإيرادات الإجمالية للسياحة نحو مساندة الحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي ، مثل حفظ المناطق المحمية ، والتعليم ، وبرامج البحث ، وتنمية المجتمعات المحلية .

(و) تشجيع أصحاب المصلحة وكذلك القطاع الخاص على المساندة الفعالة لحفظ التنوع البيولوجي ، والاستعمال المستدام لعناصره .

29- أن الحكومات تقوم في المعتاد بتنسيق هذه العملية على الصعيد الوطني . ويمكن أيضا القيام بهذه العملية من جانب الحكومات المحلية ، على الصعيد الوطني الضيق ، وتقوم بها المجتمعات على مستواها . وفي الحالات التي يكون فيها قد تم وضع أهداف- على المستوى المحلي ومستوى المجتمعات- للسياحة والتنوع البيولوجي ، يمكن أن تؤخذ في الحسبان تلك الأهداف لدى الحكومات عند إعداد أهدافها على الصعيد الوطني.....

4- التشريع وتدابير الرقابة

30- أن التشريع الوطني الموجود وآليات التنظيم المناسبة والأدوات مثل تخطيط استعمال الأراضي وخطط إدارة المناطق المحمية والتقييم البيئي وبناء اللوائح والمقاييس للسياحة المستدامة ، كلها أمور جوهرية لتنفيذ أية رؤية وغايات وأهداف شاملة . أن استعراض التشريع وتدابير الرقابة يمكن أن تنظر حسب مقتضى الحال في : التشريع وتدابير الرقابة المتاحة لتنفيذ الرؤية والغايات والأهداف الشاملة للسياحة والتنوع البيولوجي ، وفعاليتها، بما في ذلك التطبيق ، وأية فجوات ينبغي التصدي لها ، مثلاً بتنقيح أو إضافة تشريعات وتدابير رقابة جديدة .

31- أن استعراض التشريع وتدابير الرقابة يمكن أن تشمل أموراً منها تقييم فعالية أية أحكام لإدارة الموارد ، وإمكانية التوصل و/أو التملك للمجتمعات - خصوصاً مجتمعات السكان الأصليين والمحليين ، لزاماً الأمور فيما يتعلق بتنمية السياحة أو العمليات في الأراضي والمياه التي تشغلها أو تستعملها تقليدياً تلك المجتمعات مع مراعاة الحقوق القانونية للمجتمعات من السكان الأصليين والمحليين ؛ وفي سبيل تمكين هذه المجموعات من اتخاذ القرارات بشأن تنمية السياحة وأنشطتها ، من ضمن أشكال أخرى من التنمية والأنشطة في تلك المجالات .

32- أن التشريع وتدابير الرقابة التي ينظر فيها يمكن أن تشمل تدابير تستهدف ما يلي :

(أ) التطبيق الفعال لما يوجد من قوانين ، شاملة مشاركة جميع أصحاب المصلحة ؛

(ب) الموافقة وعمليات إصدار التراخيص لتطوير السياحة وأنشطتها ؛

(ج) مراقبة التخطيط وتحديد الموقع ، والتصميم والبناء لمرافق السياحة وبنياتها التحتية ؛

(د) إدارة شؤون السياحة فيما يتعلق بالتنوع البيولوجي والأنظمة الإيكولوجية ، شاملة المناطق المعرضة للمخاطر ؛

(هـ) تطبيق التقييم البيئي ، شاملاً تقييم الآثار التراكمية والآثار على التنوع البيولوجي ، بالنسبة لجميع الترميمات السياحية المقترحة ، بوصف ذلك أداة لوضع السياسات اللازمة ولقياس وقع تلك الأنشطة ؛

(و) وضع المقاييس و/أو المعايير الوطنية للسياحة ، التي تدرج في الخطط الوطنية أو الإقليمية الشاملة في سبيل التنمية المستدامة وفي الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المتعلقة بالتنوع البيولوجي :

(1) جودة البيئة ومعايير استعمال الأرض في المواقع السياحية وحولها ؛

(2) إيجاد عملية لصنع القرار ، ذات خطوط توجيهية للاستدامة البيئية والثقافية بالنسبة للتطوير السياحي الجديد والموجود فعلاً ، في نطاق الغايات والأهداف المرسومة لمختلف مناطق الموقع ، وفي حدود التغيير المقبول ؛

(ز) الإدارة المتكاملة لاستعمال الأرض ؛

(ح) كفالة ترابط بين السياحة والقضايا الشاملة لعدة قطاعات ، بما فيها التنمية الزراعية ، وإدارة المناطق الساحلية ، والموارد المائية ، إلخ ؛

(ط) آليات لحل ما قد يوجد من تضارب بين أهداف السياسة و/أو التشريع ، بطريقة تأخذ في الحسبان مصالح جميع أصحاب المصلحة ؛

(ي) تطبيق الأدوات الاقتصادية ، شاملة رسوم استعمال متدرجة ، وسندات وضرائب أو جعلول (levies) ، لإدارة شؤون السياحة والتنوع البيولوجي ؛

(ك) إنشاء حوافز لتنمية السياحة المستدامة بما يتمشى وأحكام اتفاقية التنوع البيولوجي وجدول أعمال القرن الواحد والعشرين ، من خلال الآليات الاقتصادية اللازمة ؛

(ل) مساندة مبادرات القطاع الخاص الطوعية ، بما يتمشى وتلك الخطوط التوجيهية ، مثل خطط إصدار الشهادات وتوفير الفرص للقطاع الخاص للسياحة ، للإسهام في مبادرات الإدارة من خلال تبرعات مباشرة وخدمات نوعية ، وغير ذلك من المبادرات الطوعية التي تتمشى مع هذه الخطوط التوجيهية ومع السياسات المتصلة بالموضوع ؛

(م) تقادي التطوير أو الأنشطة السياحية خارج المجالات المبينة في هذه الأهداف .

(ن) الرصد وتوفير ومراقبة المعلومات المتعلقة بالأنشطة التي تتصل بتجميع الموارد البيولوجية وما يتصل بها من موارد ثقافية ، داخل المواقع السياحية ، والاتجار في تلك الموارد .

33- تقوم الحكومات في المعتاد بتنسيق هذه العملية على الصعيد الوطني . ومن المهم إشراك ومشاورة جميع أصحاب المصلحة ، وخصوصاً مجتمعات السكان الأصليين والمحليين ، الذين تأثروا أو يمكن أن يتأثروا بتنمية السياحة ، في عملية استعراض التشريع وتدابير الرقابة ، لتقييم وفائها بالغرض وفعاليتها ، واقتراح وضع تشريعات وتدابير جديدة إذا لزم الأمر

5- تقييم الموقع

34- إن تقييم الموقع في سبيل التنمية المستدامة للسياحة في الأنظمة الأيكولوجية الهشة ينبغي أن يقوم على أساس "الخطوط التوجيهية لإدراج القضايا المتعلقة بالتنوع البيولوجي في التشريع والعمليات وفي التقييم البيئي الإستراتيجي التي تتعلق بتقييم الموقع البيئي" وهي الخطوط التوجيهية التي وضعتها إتفاقية التنوع البيولوجي والواردة في المقرر 7/6 ألف (الفقرات 1-24) الصادر عن مؤتمر الأطراف، وكذلك الخطوط الإرشادية الطوعية Akwe Kon لاجراء تقييم للموقع الثقافي والبيئي والاجتماعي بشأن التطورات المقترحة أحداثها أو التي يمكن أن يكون لها وقع على المواقع المقدسة وعلى الأراضي والمياه التي تشغلها أو تستعملها تقليدياً المجتمعات الأصلية والمحلية (كما جاء ذلك في المرفق بالمقرر 7/7؟؟)

35- على الصعيد الوطني ينبغي أن تقوم الحكومات في المعتاد بتقييم الموقع المرتبط بالرؤية العامة ، والغايات والأهداف للسياحة والتنوع البيولوجي . وبالإضافة إلى ذلك قد تتم هذه العملية على مستوى محلي ضيق على يد الحكومة المحلية ، ومن جانب مجتمعات السكان الأصليين والمحليين .

36- أن من يقترحون تطويرات وأنشطة السياحة ينبغي أن يتولوا تقييم الموقع المحتمل لمقترحاتهم وأن يقدموا معلومات عن ذلك من خلال عملية إخطار .

37- تقوم الحكومات في المعتاد بتقييم كفاية عمليات تقييم الموقع التي يقدمها من يقترحون التطويرات أو أنشطة السياحة . وهذه التقييمات ينبغي أن يقوم بها فريق مؤهل تأهيلاً مناسباً ، وأن يستمد من طائفة من الخبرات ، وتشمل الخبرة في السياحة وفي إدارة التنوع البيولوجي ، وأن يشترك فيها كذلك مجتمعات السكان الأصليين والمحليين الذين يمكن أن يتأثروا بالمقترحات . وينبغي أن يكون هناك إمكانية توصل للجُمهور إلى الوثائق الخاصة بالموضوع .

38- إذا كانت المعلومات المقدمة غير كافية ، أو إذا كان تقييم الموقع غير واف ، فعندئذ قد يقتضي الأمر إجراء مزيد من دراسات بشأن تقييم الموقع . وقد يطلب من مقدم الاقتراح أن يقوم بتلك الدراسات ، أو قد تقرر الحكومة القيام بتلك الدراسات ، ويمكن أن تطلب أموالاً من مقدم الاقتراح لهذا الغرض ، إذا لزم الأمر . وأصحاب المصلحة الآخرون ، بما فيهم مديرو التنوع البيولوجي ومجتمعات السكان الأصليين والمحليين التي يمكن أن يتأثروا بتطوير

مقترح ، يجوز أيضا أن يقدموا تقييماتهم للوقع الذي قد ينشأ عن مقترحات محددة لتطوير أو أنشطة سياحية ، ويمكن أن يحتاج الأمر إلى أحكام أو تدابير لكفالة أن تؤخذ تلك التقييمات في الحسبان من جانب صانعي القرار .

39- ينبغي الإشراك الكامل لمجتمعات السكان الأصليين والمحليين الذين يعينهم الأمر في عملية تقييم الوقع . وينبغي الاعتراف بما لديهم من معرفة تقليدية ، وأن تؤخذ تلك المعرفة في الحسبان لتقييم الوقع خصوصا بالنسبة للمشروعات السياحية الخاصة التي تؤثر في مواقعهم المقدسة أو أراضيهم أو مياههم التي يشغلونها أو يستعملونها .

40- ينبغي افساح وقت كاف للنظر إلى الظروف المختلفة لكفالة تمكين جميع أصحاب المصلحة من المشاركة الفعالة في عملية صنع القرار ، بالنسبة لأي مشروع يستعمل المعلومات المستمدة من تقييم الوقع . وينبغي تقديم تلك المعلومات بشكل متاح وسهل الفهم لجميع أصحاب المصلحة المختلفين الذين يعينهم الأمر .

41- أن وقع السياحة فيما يتعلق بالبيئة والتنوع البيولوجي يمكن أن يشمل ما يلي :

(أ) استعمال الأرض والموارد للإيواء والمرافق السياحية وغير ذلك من توفير البنيات التحتية شاملة شبكات الطوق والمطارات والموارد البحرية ؛

(ب) استخراج واستعمال مواد بناء ، (مثلا استعمال الرمل من الشواطئ ، والحجر الجيري من الأجراف ، والأخشاب) ؛

(ج) أضرار أو دمار تلحق بالأنظمة الإيكولوجية والموائل ، تشمل نزع الأشجار وصراف المياه من الأراضي الرطبة والاستعمال المكثف أو غير المستدام للأرض ؛

(د) تزايد خطر الحت والتآكل ؛

(هـ) ازعاج الأنواع الأبدية (wild) ، وزعزعة المسلك الطبيعي وإمكان التأثير في معدل الوفيات وفي النجاح التناسلي ؛

(و) إدخال تعديلات على الموائل والأنظمة الإيكولوجية ؛

(ز) أخطار إشعال الحرائق ؛

(ح) الاستعمال غير المستدام للفلورا والفونا من جانب السائحين (مثلا من خلال قص النباتات ، أو شراء أدوات تذكارية مصنوعة من الحياة الأبدية ، خصوصا من الأنواع المعرضة للمخاطر مثل الأجراف المرجانية وأصداف السلاحف ، أو من خلال صيد غير مسموح به وإطلاق النار وصيد الأسماك) ؛

(ط) تزايد خطر أذخال أنواع غريبة ؛

(ي) تكثيف الطلب على الماء من جانب السياحة ؛

(ك) استخراج المياه الجوفية ؛

(ل) تدهور جودة الماء (الماء العذب ، المياه الساحلية) والتلويث بمياه المجاري؛

(م) تخثث (Eutrophication) الموائل المائية ؛

(ن) أذخال وسائط عدوى ؛

(س) توليد مياه مجاري أو مياه مستهلكة ، والتعامل بها والتخلص منها ؛

(ع) النفايات الكيماوية والمواد السامة و مواد التلويث ؛

(ف) النفايات الجامدة (القمامة) ؛

(ص) تلويث الأرض والمياه وموارد المياه العذبة ومياه البحر ؛

(ق) التلويث وإنتاج غازات الصوبة (الديفئة) الناشئة عن السفر جواً وبراً وبالسكك الحديدية ، وبحراً ، على المستوى المحلي والوطني والعالمي ؛

(ر) الضوضاء ؛

42- أن الوجود الاجتماعي الاقتصادي والثقافي المتصل بالسياحة يمكن أن يشمل ما يلي :

(أ) تدفق الناس من الخارج والتدهور الاجتماعي (مثلاً الدعارة المحلية ، انتشار المخدرات إلى آخره

؛ (ب) الوجود على الأطفال والشباب ؛

(ج) التعرض لمضار التغييرات في تدفق السائحين القادمين من الخارج ، وهو أمر قد يؤدي إلى ضياع مفاجئ للإيرادات والأعمال في أوقات الكساد .

(د) الوجود على المجتمعات المحلية والقيم الثقافية؛

(هـ) الوجود على الصحة وسلامة النظم الثقافية المحلية؛

(و) الصراعات بين الأجيال ، وتغير العلاقات بين الجنسين ؛

(ز) تآكل الممارسات ونظم العيش التقليدية ؛

(ح) ضياع إمكانية توصل مجتمعات السكان الأصليين والمحليين إلى أرضهم ومواردهم وكذلك إلى مواقعهم المقدسة ، التي هي جزء لا يتجزأ من معرفتهم التقليدية ومن أنماط عيشهم التقليدي .

43- أن المنافع المحتملة من السياحة قد تشمل ما يلي :

(أ) إيجاد إيرادات لصيانة المناطق الطبيعية ؛

(ب) الإسهام في التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، مثلاً بالأمور الآتية :

- (1) تمويل إنشاء بنايات تحتية وخدمات ؛
- (2) إيجاد فرص أعمال ؛
- (3) توفير أموال لإنشاء أو صيانة الممارسات المستدامة ؛
- (4) توفير طرائق بديلة وتكميلية للمجتمعات ، للحصول على إيرادات من التنوع البيولوجي ؛
- (5) توليد إيرادات ؛
- (6) التعليم والتمكين ؛
- (7) إيجاد منتج بدئي يمكن أن تنشأ عنه منافع مباشرة لاستحداث منتجات أخرى متصلة به سواء في الموقع نفسه أو على النطاق الإقليمي ؛
- (8) رضي السياح واكتساب خبرة في المقاصد السياحية .

6- إدارة الوجود وتخفيف الوجود

44- أن إدارة الوجود أمر ضروري للتفادي أو للتخفيف من أية أضرار محتملة لحفظ التنوع البيولوجي والاستعمال المستدام ، قد تنشأ عن التطوير أو الأنشطة السياحية . واقتراحات التطوير أو الأنشطة السياحية قد تتضمن مقترحات لإدارة الوجود ، غير أن تلك المقترحات قد لا تكون حتماً أموراً تعد كافية للتصدي للوجود المحتمل حدوثه على التنوع البيولوجي . ولذا فإن جميع أصحاب المصلحة ، وخصوصاً الحكومات التي تمارس رقابة شاملة على تطوير السياحة وأنشطتها ، سوف تحتاج إلى أن تنظر في نهج مختلفة لإدارة الوجود ، وقد تكون لازمة في أي موقف معين . وينبغي بصفة خاصة أن تعي الحكومات ان صياغة السياحة يمكن أن توفر زخماً مباشراً لحفظ الأنظمة الأيكولوجية الهشة وذلك بمساندة أنشطة السياحة المستدامة التي لها مصلحة تجارية مباشرة في حفظ الأنظمة الأيكولوجية الهشة في حالة جيدة .

45- ينبغي تخطيط وإدارة السياحة باستعمال المنهجيات المقبولة دولياً في شؤون التخطيط (مثلاً فرص الترويج (Recreation Opportunity Spectrum) وحدود التغيير المقبول (Limits of Acceptable

(Change) . وفي الأنظمة الإيكولوجية المعرضة للمخاطر ، القائمة على أساس تلك المنهجيات وعلى أساس المعلومات الخلفية المتصلة بالموضوع ، ينبغي تقييد السياحة بل ينبغي منعها في الحالات التي يلزم فيها المنع .

46- أن إدارة الموقع يمكن أن تشمل أموراً منها ما يلي : تدابير لتحديد مواقع تطوير السياحة وأنشطتها ، تشمل إيجاد أنشطة مناسبة في مواقع معينة شتى ، والتمييز بين وقع أنماط مختلفة من السياحة ، وأخذ تدابير للرقابة على تدفقات أفواج السائحين إلى المقاصد السياحية وحولها ، والمواقع الرئيسية ، للتشجيع على سلوك مسلك ملائم من جانب السائحين ، بما يحقق تخفيف وقعهم ، ووضع حدود بأعداد الزائرين ولوقعهم في حدود التغير المقبول في أي موقع .

47- إدارة الموقع المتعلق بالأنظمة الإيكولوجية العابرة للحدود ، وبالأنواع المهاجرة ، أمر يقتضي التعاون الإقليمي .

48- هناك حاجة إلى تبين من سيكونون مسؤولين عن تنفيذ إدارة الموقع ، وتبين الموارد التي سيحتاج الأمر إليها لإدارة الموقع .

49- أن إدارة الموقع لتطوير السياحة وأنشطتها يمكن أن تشمل الوضع والتنفيذ الفعال لسياسات وممارسات جيدة واكتساب دروس تغطي مجالات شتى ، ومنها ما يلي :

(أ) مراقبة وقع التدفقات الرئيسية لأفواج السياح ، شاملة الرحلات وسفن النقل ، إلى آخره ، التي يمكن أن يكون لها تأثيرات خطيرة على المقاصد السياحية ، حتى إذا كانت تلك المقاصد لا تدار إلا فترات قصيرة؛

(ب) تخفيض وقع الأنشطة خارج المناطق السياحية على الأنظمة الإيكولوجية المتاخمة أو غيرها ، ذات أهمية للسياحة (مثلا التلويث الناشئ عن أنشطة زراعية قريبة أو عن صناعات استخراجية قد يؤثر في مناطق التطوير السياحي)؛

(ج) الاستعمال المسؤول للموارد الطبيعية (مثلاً الأراضي والتربة والطاقة والماء) ؛

(د) التخفيف والتقليل والمنع للتلويث والنفايات (مثلاً النفايات الجامة والسائلة ، والانبعاثات في الجو ، والنقل) ؛

(هـ) تعزيز تصميم مرافق تكون أجدى من الناحية الإيكولوجية ، وتأخذ بنهج الانتاج الأنظف ، وتستهمل تكنولوجيا سليمة من الناحية البيئة ، خصوصاً لتخفيض انبعاثات ثاني أكسيد الكربون وغيره من غازات الصوبة والمواد المستنفدة للأوزون ، التي تحددها الاتفاقات الدولية ؛

(و) حفظ الفلورا والفونا والأنظمة الإيكولوجية ؛

(ز) منع دخول الأنواع الغريبة نتيجة للبناء وتغيير المناظر الطبيعية وللأنشطة السياحية ، ويشمل ذلك مثلاً عمليات الشحن المتصلة بالسياحة ؛

(ح) حفظ المناظر الطبيعية والتراث الثقافي والطبيعي ؛

(ط) احترام سلامة الثقافات المحلية وتقادي الآثار السلبية على الهياكل الاجتماعية ، ويشمل ذلك المشاركة والتعاون مع مجتمعات السكان المحليين والأصليين ، واتخاذ تدابير لكفالة احترام المواقع المقدسة ومن يستعملون تلك المواقع عادة ، ومنع الآثار السلبية عليهم وعلى الأراضي والمياه التي تشغلها أو تستعملها تقليدياً مجتمعات السكان الأصليين والمحليين ، وكذلك منع الآثار السلبية على موارد إعاشتهم ؛

(ي) استعمال المنتجات والمهارات المحلية ، وتوفير العمالة المحلية ؛

(ك) تعزيز السلوك السوي من جانب السائحين ، في سبيل تخفيف آثارهم المناوئة ، وتشجيع آثارهم الإيجابية من خلال التعليم والتفسير والإرشاد وغير ذلك من وسائل التوعية ؛

(ل) جعل الاستراتيجيات والرسائل في مجال التسويق متمشية مع مبادئ السياحة المستدامة ؛

(م) وضع خطط طوارئ للتعامل مع ما يحدث من حوادث وطوارئ أو إفلاسات قد تحدث أثناء إنشاء أو استعمال المرافق وقد تهدد البيئة وحفظ التنوع البيولوجي واستعماله المستدام ؛

(ن) مراجعة الاستدامة البيئية والثقافية ، واستعراض الأنشطة والتطويرات السياحية الموجودة ، وكفاءة تطبيق إدارة الموقع على الأنشطة والتطويرات السياحية الجارية ؛

(س) اتخاذ تدابير تخفيف من الموقع الذي يحدث ، وإيجاد التمويل المناسب لمساندة تلك التدابير . وينبغي أن تتضمن تلك التدابير وضع وتنفيذ تدابير تعويضية في الحالات التي أدت فيها السياحة إلى آثار سلبية على البيئة وعلى الثقافة والحالة الاجتماعية - الاقتصادية ، مع مراعاة طائفة تدابير الجبر والتعوي

50- أن الحكومات ، في تعاون مع مديري التنوع البيولوجي ومع المجتمعات التي تؤثر فيها المقترحات ، ومع أصحاب المصلحة الآخرين ، يقومون في المعتاد بتقييم الحاجة إلى إدارة الموقع بالإضافة إلى أية تدابير إدارية أخرى تدخل في الاقتراحات المنظور فيه . وينبغي أن يفهم جميع أصحاب المصلحة أهمية هذه الإدارة للموقع .

51- يمكن أن تساعد صناعة السياحة على تعزيز سياسات الشركات المتعلقة بالسياحة المستدامة وبالتنوع البيولوجي المستدام ، مع رسم أهداف محددة ، ورصد ما يحرز من تقدم وتبليغه إلى الجمهور ، بشكل منظم .

7- صنع القرار

52- سوف تتخذ مقررات بشأن الموافقة أو بشأن غير ذلك من المواقف بالنسبة لأمر شتى ، ومنها ما يلي :

(أ) الاستراتيجيات والخطط الوطنية للسياحة والتنوع البيولوجي ؛

(ب) مقترحات لتطوير السياحة وأنشطتها في مواقع معينة فيما يتصل بالتنوع البيولوجي ، وهي مقترحات تقدم عن طريق عملية الإخطار ؛

(ج) كفاءة تدابير إدارة الموقع المتصلة بالموقع المتوقع حدوثه من جراء تطوير السياحة وأنشطتها ؛

(د) لا بد أن تكون أنشطة الرصد والتبليغ وافية وعلى وتيرة كافية من التقارب الزمني.

53- أن الحكومات هي التي تتخذ تلك المقررات في نهاية الأمر (أو تتخذها سلطات محددة تعيينها الحكومات). غير أنه من المعترف به أن التشاور الفعال مع المجتمعات ومع المجموعات التي تتأثر بالسياحة ، ومشاركتها ، بما في ذلك إسهامات محددة من مديري التنوع البيولوجي ، ومن مجتمعات السكان الأصليين والمحليين . وكذلك من القطاع الخاص بمعنى واسع ، هي أساس هام لعملية صنع القرار وذات أهمية حرجة للتنمية المستدامة . وينبغي أن ينظر صانعو القرار في استعمال عمليات أصحاب المصلحة المتعددين كأداة لصنع القرار .

54- ينبغي أن تكون عملية صنع القرار شفافة وخاضعة لمساءلة وأن تطبق النهج التحوي . وينبغي إيجاد آليات قانونية للإخطار وللموافقة على مقترحات تطوير السياحة ، وكفالة تنفيذ شروط مقترحات التطوير المعتمدة .

55- بالنسبة لمقترحات تطوير السياحة وأنشطتها في مواقع معينة ، يطلب في المعتاد من مقدمي الاقتراح تقديم المعلومات المبينة في عملية الإخطار . وينبغي أن ينطبق ذلك أيضا مشروعات القطاع العام في التطوير والبنيات التحتية ، وكذلك على تطويرات القطاع الخاص . وينبغي أن يكون تقييم الموقع مكونة من مكونات أية عملية لصنع القرار .

56- ينبغي اتخاذ التدابير الكفيلة بالكشف الكامل وفي الأوان اللازم عن معلومات المشروعات المتعلقة بمقترحات تطوير السياحة . وتمشيا مع المادة 8 (ي)، ينبغي أن يشمل صنع القرار التشاور المثمر مع المجتمعات الأصلية والمحلية المتضررة من جراء المشروعات في سبيل كفالة أمور منها احترام المعرفة والتقاليد والابتكارات والممارسات التي لدى مجتمعات السكان الأصليين والمحليين، وتوفير التمويل الوافي والمساندة التقنية اللازمة. عندما يتطلب النظام القانوني الوطني موافقة مسبقة مبلّغا عنها للمجتمعات الأصلية والمحلية بالنسبة إلى المقررات المحددة في الفقرة 52، فيجب الحصول على هذه الموافقة المسبقة المبلّغ عنها.

57- أن المقررات ينبغي أن تشمل استعراض كفاية المعلومات المتاحة ، التي يمكن أن تغطي أموراً شتى ومنها ما يلي : معلومات خط الأساس ، تقييم الموقع ، معلومات عن التطويرات والأنشطة السياحية المقترحة ، وحجمها ونوعها ، ومعلومات عن المستوطنات والمجتمعات البشرية التي يمكن أن تتأثر .

58- في الحالات التي لا تتوفر فيها معلومات كافية عن السياق الموجود أو معلومات خط الأساس ، في وقت بذل الأنشطة ، أو في الحالات التي لم يتم فيها الوضع الكافي للرؤية والغايات والأهداف الشاملة للسياحة والتنوع

البيولوجي ، لإمكان اتخاذ قرار ، يمكن إرجاء القرارات ريثما تتوفر المعلومات الكافية وريثما ما يتم وضع الخطط/الغايات الشاملة ، أو استيفاؤها .

59- عند صنع القرار يمكن وضع شروط لأية موافقات تصدر ، تشمل الشروط المتعلقة بإدارة السياحة بشأن تفادي الوقع السلبي أو التخفيف منه على التنوع البيولوجي ، وفي سبيل إنهاء الأنشطة السياحية في حالة الكف عن عمليات التطوير . ويستطيع صانعو القرار ، حسب مقتضى الحال ، أن يطلبوا مزيداً من المعلومات من الجهة التي تقدم الاقتراحات ؛ ويجوز إرجاء اتخاذ قرار ريثما يتم مزيد من البحث في خط الأساس ، من جانب وكالات أخرى؛ كما يجوز رفض الموافقة .

8- التنفيذ

60- أن التنفيذ يأتي عقب قرار بالموافقة على اقتراح أو استراتيجية أو خطة معينة . وما لم يذكر غير ذلك ، فإن القائم بالتطوير و/أو بالتشغيل سيكون مسؤولاً عن الامتثال لشروط صدور الموافقة ؛ وكجزء من هذه العملية يمكن أن يقتضي منهم كذلك إخطار السلطة الحكومية المعنية عن أي اخفاق في الامتثال للشروط التي صدرت بها أي موافقة ، بما فيها شروط إنهاء العملية ، و/أو أية تغييرات في الظروف ، شاملة الظروف البيئية غير المنظورة و/أو قضايا التنوع البيولوجي (مثلاً استكشاف أنواع نادرة أو معرضة للخطر لم تكن مسجلة في الاقتراح الأصلي أو تقييم الوقع الأصلي) .

61- أية إعادات نظر أو تغييرات في مشروع معتمد ، بما فيها الإضافات و/أو التغييرات في الأنشطة ، ينبغي أن توافق عليها السلطات المعنية ، قبل البناء .

62- أن خطط التنفيذ ينبغي أن تعترف بأن المجتمعات المحلية وغيرها من أصحاب المصلحة قد تلتزمهم مساعدة بوصفهم فاعلين في التنفيذ ، وينبغي أن يكفلوا توفر الموارد الكافية للتنفيذ وللمشاركة الفعالة .

63- ينبغي أن يعطي أصحاب المصلحة المحليون فرصة دائمة للأعراب عن رغباتهم وشواغلهم إلى من يقومون بإدارة شؤون المرافق السياحية وأنشطتها . وكجزء من هذه العملية ، ينبغي توفير المعلومات الواضحة والواافية بشأن التنفيذ ، كي يستعرضها أصحاب المصلحة ، وفي أشكال يسهل عليهم فهمها .

64- يجب كفالة إتاحة المعلومات عن السياسات والبرامج والمشروعات وعن تنفيذها ، بما فيها المعلومات عن الخطوط التوجيهية الموجودة أو المستقبلية ، كما ينبغي تشجيع تبادل المعلومات ، مثلاً من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات التابعة لاتفاقية التنوع البيولوجي .

9- الرصد والتبليغ

65- من اللازم إيجاد نظام للرصد والرقابة لإدارة شؤون السياحة والتنوع البيولوجي . ويلزم إجراء الرصد والتقييم على المدى الطويل ، فيما يتعلق بوقع السياحة على التنوع البيولوجي ، وينبغي أن يراعى في ذلك الزمن اللازم للتغيرات في النظم الإيكولوجية كي تصبح تلك التغييرات بادية للعيان . وقد تظهر بعض الآثار بسرعة ، بينما تكون الآثار الأخرى أبطأ ظهوراً . والرصد والتقييم على المدى الطويل هما وسيلة لتبيين الآثار المناوئة التي قد تنشأ عن الأنشطة والتطويرات السياحية فيما يتعلق بالتنوع البيولوجي ، حتى يمكن اتخاذ التدابير اللازمة لمكافحة تلك الآثار والتخفيف منها .

66- أن الرصد والرقابة فيما يتعلق بإدارة السياحة والتنوع البيولوجي ، يشملان أموراً منها المجالات الرئيسية الآتية :

(أ) تنفيذ تطويرات أو أنشطة السياحة المعتمدة ، إمتثالاً لأية شروط تكون قد وضعت عند صدور القرار بالموافقة ، واتخاذ التدابير اللازمة في حالات عدم الامتثال ؛

(ب) وقع الأنشطة السياحية على التنوع البيولوجي والأنظمة الإيكولوجية ، مع اتخاذ ما يلزم من تدابير وقائية .

(ج) آثار السياحة على السكان المحيطين ، خصوصاً مجتمعات السكان الأصليين والمحليين ؛

(د) الأنشطة والاتجاهات السياحية العامة ، شاملة الرحلات السياحية والمرافق السياحية وتدفق أفواج السياح من بلاد المصدر وإلى بلاد التلقي ، شاملاً ما يحرز من تقدم نحو السياحة المستدامة ؛

(هـ) أهداف وخطوات محدّدة بوضوح في سبيل الحفظ أو تخفيف التهديدات على التنوع البيولوجي وحفظ أو إعادة إنعاش الأنظمة الإيكولوجية والسياحة.

(و) الامتثال والتطبيق حسب مقتضى الحال ، للشروط المرتبطة بأية موافقة صدرت . ويجوز أن تقوم المجتمعات وغيرها من أصحاب المصلحة برصد الموضوع وإبلاغ نتائجهم إلى السلطات الحكومية المعنية ؛

67- ينبغي أن يطلب من القائمين بالتطوير أو بالتشغيل في المرافق السياحية والأنشطة السياحية أن يقوموا بصفة منتظمة بأخطار السلطات المعنية والجمهور عن امتثالهم للشروط التي صدرت بها الموافقات ، وعن أحوال التنوع البيولوجي والبيئة فيما يتصل بمرافق وأنشطة السياحة التي هم مسؤولون عنها .

68- قبل بدء أية تطويرات في الأنشطة السياحية ينبغي وضع نظام شامل للرصد والأخطار ، مع إيجاد مؤشرات تدل عن الكيفية التي تقوم بها الخطوات السياحية بالتخفيف من التهديدات على التنوع البيولوجي ، إلى جانب إيجاد مقاييس يمكن قياسها من الناحية الكمية ، تبين عتبات التغيرات المقبولة . وينبغي أن يتم ذلك في تعاون مع جميع أصحاب المصلحة الرئيسيين ، بما فيهم مجتمعات السكان الأصليين والمحليين .

69- ينبغي تبين ورصد المؤشرات التي تغطي جوانب إدارة التنوع البيولوجي والسياحة المستدامة ، شاملة الجوانب الاجتماعية - الاقتصادية والثقافية ، على الأصدى العالمي والوطني والمحلي ، وينبغي أن تشمل ما يلي (على سبيل التمثيل وليس الحصر) :

- (أ) حفظ التنوع البيولوجي ؛
- (ب) توليد إيرادات عن السياحة (على المدى الطويل والمدى القصير) ؛
- (ج) نسبة الإيرادات السياحية المحفوظ بها في المجتمع المحلي ؛
- (د) كفاءة عمليات أصحاب المصلحة المتعددين في إدارة التنوع البيولوجي والسياحة المستدامة ؛
- (هـ) كفاءة إدارة الموقع ؛
- (و) إسهام السياحة في تحقيق رفاه السكان المحليين ؛
- (ز) وقع الزائرين ورضى الزائرين ؛

70- إن رصد النتائج أمر يرتهن إلى حد بعيد بالمجموعة الوافية من البيانات المطلوب تجميعها . والخطوط التوجيهية بشأن كيفية تجميع البيانات بطريقة يمكن استعمالها لتقييم الوقع مع مضي الزمن ، ينبغي وضعها . وينبغي أن تتبع في الرصد عملية قياسية وشكل قياسي ، يقوم على أساس إطار يشمل البرامترات المتعلقة بالوقع الاجتماعي والاقتصادي والبيئي والثقافي .

71- ينبغي أن يشمل الرصد والرقابة فيما يتعلق بالوقع على التنوع البيولوجي ، الأنشطة التي تبذل لكفالة احترام الأنواع المعرضة للخطر ، بموجب الاتفاقات الدولية الخاصة بهذا الموضوع ، والحيلولة دون دخول أنواع غريبة نتيجة للأنشطة السياحية ، والامتثال للقواعد الوطنية والدولية المتعلقة بالتوصل إلى الموارد الجينية وبمنع نقل الموارد الجينية ، غير المشروع وغير المرخص به .

72- فيما يتعلق بمجتمعات السكان الأصليين والمحليين ، ينبغي أن يشمل الرصد والتقييم وضع واستعمال الأدوات المناسبة لرصد وتقييم وقع السياحة على اقتصاد المجتمعات الأصلية والمحلية ، خصوصاً على غذائهم وأمنهم الصحي ، وعلى معرفتهم التقليدية وممارستهم وطرائق عيشهم التقليدية . وأنظمة استعمال المؤشرات وأنظمة الأنداز المبكر ينبغي وضعها حسب مقتضى الحال ، مع مراعاة المعرفة التقليدية والابتكارات والممارسات التي لدى السكان الأصليين والمحليين والخطوط التوجيهية التي توضع في ظل اتفاقية التنوع البيولوجي وتتعلم بالمعرفة التقليدية . وينبغي أن تتخذ كذلك التدابير الكفيلة بإتاحة الفرص لمجتمعات السكان الأصليين والمحليين الضالعين في الأنشطة السياحية أو المتأثرين بها ، للمشاركة الفعالة في الرصد والتقييم .

73- أن رصد الشروط والاتجاهات العامة المتعلقة بالبيئة والتنوع البيولوجي ، وكذلك الاتجاهات والوقع السياحي يمكن أن تتخذها الحكومات ، بما فيها المديرون المعينون لإدارة التنوع البيولوجي . وقد يقتضي الأمر تصحيح تدابير الإدارة ، حيثما تكتشف آثار مناوئة على التنوع البيولوجي والأنظمة الإيكولوجية . ويجب أن تقوم الحاجة إلى تلك التصحيحات وطبيعة تلك التصحيحات على أساس نتائج الرصد ، ومن المهم أن يتم تحديد تلك النتائج عن طريق

حوار مع جميع أصحاب المصلحة ، بما فيهم القائمون بالتطوير و/أو بالتشغيل ، للمرافق والأنشطة والسياحية ، والمجتمعات المتأثرة بتلك المرافق والأنشطة ، وغير ذلك من أصحاب المصلحة . وينبغي أن تكون عملية الرصد شاملة لأصحاب مصلحة متعددين وأن تكون شفافة .

10 - الإدارة التوافقية

74- أن نهج الأنظمة الإيكولوجية يقتضي إدارة توافقية لمعالجة الطبيعة المعقدة والديناميكية للأنظمة الإيكولوجية ، وعدم وجود معرفة كاملة أو تفهم كامل لطريقة عمل تلك الأنظمة . وعمليات الأنظمة الإيكولوجية كثيرا ما تكون غير خطية (non-linear) وكثير ما تظهر تأخيرات زمنية في نتيجة تلك العمليات . وتكون النتيجة حدوث فترات انقطاع ، تؤدي إلى مفاجآت وإلى عدم اليقين . وينبغي أن تكون الإدارة توافقية كي تستطيع الاستجابة لعدم اليقين هذا وأن تتضمن عناصر من " التعلم عن طريق العمل" من خلال التغذية المرتدة للبحوث . وقد يقتضي الأمر اتخاذ تدابير حتى إذا كانت العلاقة بين الأسباب والنتائج لم تثبت بعد من الناحية العلمية اثباتا كاملاً⁵⁵

75- أن عمليات ووظائف الأنظمة الإيكولوجية معقدة ومتباينة . ومما يزيد من عدم اليقين فيها تفاعلها مع الظروف الاجتماعية ، التي ينبغي أن تفهم على نحو أفضل . ولذا فلا بد أن تتضمن إدارة الأنظمة الإيكولوجية عملية تعلم ، تساعد على تحويل المنهجيات والممارسات كي تتواءم مع الطريقة التي يتم بها إدارة ورصد تلك الأنظمة . وينبغي أن تراعي تماماً الإدارة المتوائمة النهج التحويطي .

76- ينبغي أن تصمم برامج التنفيذ بحيث تستطيع التكيف مع ما هو غير متوقع ، بدلاً من أن تقوم على أساس العمل الذي يعتمد على الاعتقاد في أمور يقينية .

77- لا بد في إدارة الأنظمة الإيكولوجية من الاعتراف بتنوع العوامل الاجتماعية والثقافية التي تؤثر في استعمال الموارد الطبيعية واستدامة ذلك الاستعمال .

78- وعلى غرار ذلك توجد حاجة إلى المرونة في رسم السياسة وتنفيذها . أن المقررات الطويلة الأمد والصارمة التي لا مرونة فيها ، قد لا تصلح أو تكون مدمرة . وينبغي النظر إلى إدارة الأنظمة الإيكولوجية باعتبارها تجربة طويلة الأمد تنبني على ما تؤديه من نتائج كلما تقدمت شؤون تلك الإدارة . وسيكون نهج " التعلم عن طريق الفعل " مصدراً هاماً للمعلومات لاكتساب معرفة عن أفضل طريقة لرصد نتائج الإدارة وتقييم مدى إدراك الغايات المرسومة . وفي هذا الصدد قد يكون من المرغوب فيه إيجاد أو تعزيز قدرات لدى الأطراف في سبيل الرصد . وبالإضافة إلى ذلك ينبغي أن توضع محفظات لتعلم شؤون الإدارة المتوائمة بين مختلف المواقع ، حتى يمكن إجراء المقارنات وتعلم الدروس .

79- أن تنفيذ الإدارة المتوائمة فيما يتعلق بالسياحة والتنوع البيولوجي أمر يقتضي التعاون النشط من جميع أصحاب المصلحة في السياحة ، وخصوصاً من يعملون في القطاع الخاص ، مع مديري التنوع البيولوجي . وقد يقتضي الوقع على التنوع البيولوجي في موقع معين الحد السريع من زيارات السياح له ، للحيلولة دون أحداث مزيد من الضرر ، وللسماع بحدوث الاسترداد ، وقد يقتضي ، على المدى الأطول ، تخفيضاً لمجموع تدفق أفواج السياح . وقد يمكن إعادة توجيه السائحين نحو مناطق أقل حساسية ، في هذه الحالات . وفي جميع الحالات سيقضي الحفاظ على توازن بين السياحة والتنوع البيولوجي تفاعلاً وثيقاً بين مديري السياحة ومديري التنوع البيولوجي ، ومن المرجح أن يقتضي الأمر وضع إطار مناسبة للإدارة والحوار .

80- أن الحكومات ، شاملة المديرين المعيّنين للتنوع البيولوجي ، في ترابط مع جميع أصحاب المصلحة الآخرين ، لا بد أن من أن يتخذوا التدابير اللازمة للتصدي للمشكلات التي تصادف وأن يظلوا سائرين على طريق تحقيق الأهداف المتفق عليها . وقد ينطوي ذلك على تغييرات وإضافات للشروط التي صدرت بها الموافقة الأصلية ، ويقتضي المشاركة والتشاور مع القائم بالتطوير أو بالتشغيل للمرافق والأنشطة السياحية المعنية ، ومع المجتمعات المحلية .

⁵⁵ أن الرصد في مواقع التراث العالمية ينبغي تصميمه بحيث يشمل أيضاً معايير التراث العالمي التي قيد الموقع على أساسها . وينبغي تصميم نظام الرصد بحيث يسهم في التبليغ الدوري بشأن التراث العالمي ، الذي يرمي إلى تجميع معلومات عن حالة صيانة الموقع المذكور

81- يمكن أيضاً القيام بالإدارة التوأمية من جانب كل من لهم سلطة الرقابة على إدارة أي موقع محدد ، بما فيهم الحكومات المحلية ومجتمعات السكان الأصليين والمحليين ، والقطاع الخاص ، والمنظمات غير الحكومية ، والمنظمات الأخرى .

82- إذا لزم الأمر قد يلزم استعراض الأطر القانونية وتعديلها ، كي تساند الإدارة التوأمية ، مع مراعاة الخبرة المكتسبة .

جيم - عملية الإخطار ومقتضيات الإعلام

83- ينبغي تقديم المقترحات المتعلقة بتطويرات وأنشطة السياحة في مواقع معينة فيما يتعلق بالتنوع البيولوجي ، عن طريقة عملية الإخطار . وعلى هذا الأساس فإن هذه العملية هي همزة الوصل بين ما يقترحون الأنشطة والتطويرات السياحية ، وبين خطوات عملية الإدارة الأنفة الذكر . وبصفة خاصة فإن عملية الإخطار تنطوي على روابط محددة بخطوات في عملية الإدارة لتقييم الوقع وصنع القرار ، وينبغي أن تأخذ في الحسبان الوقع المحلي والإقليمي والوطني . وينبغي لمن يقترحون المشروعات السياحية ، بما فيهم الوكالات الحكومية ، أن ترسل إخطاراً مسبقاً كاملاً وفي الوقت المناسب لجميع أصحاب المصلحة الذين يمكن أن يتأثروا ، بما فيهم المجتمعات من السكان الأصليين والمحليين ، بالتطويرات المقترحة ،

84- أن المعلومات التي ينبغي تقديمها كجزء من الإخطار يمكن أن تشمل ما يلي :

(أ) حجم وأنواع التطويرات أو الأنشطة السياحية المقترحة ، بما فيها موجز للمشروع المقترح ، ولماذا تم اقتراحه ومن الذي اقترحه ، والنتائج المتوقعة والوقع المحتمل ، ووصف لمراحل التنفيذ وللهيكل المختلفة ، وبيان أصحاب المصلحة الذين يمكن أن يكونوا ضالعين في كل مرحلة ؛

(ب) تحليل السوق بالنسبة للتطويرات أو الأنشطة السياحية المقترحة ، على أساس الظروف والاتجاهات السائدة في السوق .

(ج) الوصف الجغرافي ، شاملاً المناطق التي يكون فيها فرص للترفيه ، وتبين الأنشطة السياحية وإنشاء البنيات التحتية ، وتبين موقع التطويرات أو الأنشطة السياحية ، وهوية أية سمات خاصة تتسم بها البيئة المحيطة والتنوع البيولوجي .

(د) طبيعة ومدى الموارد البشرية اللازمة والخطط لإيجاد تلك الموارد ؛

(هـ) تبين مختلف أصحاب المصلحة الضالعين في المشروع المقترح أو المتأثرين به ، بما فيهم أصحاب المصلحة في الحكومة وخارج الحكومة والقطاع الخاص ، والمجتمعات المحلية ، مع بيانات تفصيلية بشأن مشاورتها أو مشاركتها في المشروع المقترح ، عند تصميمه وتخطيطه وبنائه وتشغيله ؛

(و) الأدوار التي يرى أن أصحاب المصلحة المحليين سيقومون بها في التطوير المقترح ؛

(ز) مختلف القوانين واللوائح التي يمكن تطبيقها في الموقع المحدد ، بما فيها نظرات عامة إلى ما يوجد من قوانين على المستوى المحلي ودون الوطني والوطني ، وما يوجد من استعمالات وعادات ، ومن اتفاقيات أو اتفاقات إقليمية أو دولية ذات صلة بالموضوع ، والوضع القائم بالنسبة لها ، والاتفاقات أو مذكرات التفاهم العابرة للحدود وأية تشريع مقترح ؛

(ح) قرب الموقع من مستوطنات ومجتمعات بشرية ، والمواقع التي يستعملها الناس في تلك المستوطنات والمجتمعات كجزء من وسائل معيشتهم وأنشطتهم التقليدية ، وتراثهم الثقافي أو مواقعهم المقدسة ؛

(ط) أية فلورا أو فونا أو أنظمة إيكولوجية يمكن أن تتأثر بتطويرات وأنشطة السياحة ، بما فيها الأنواع الأساسية والنادرة والمعرضة للمخاطر والمتوطنة ؛

(ي) الجوانب الإيكولوجية للموقع والمناطق المحيطة به ، بما في ذلك بيان أية مناطق محمية ؛ ومواصفات الأنظمة الإيكولوجية والموائل والأنواع ؛ والمعلومات الكمية والكيفية عن ضياع الموائل والأنواع (الأسباب الرئيسية ، الاتجاهات) ، وفهرسة الأنواع ؛

(ك) تدريب العاملين القائمين بتطويرات وأنشطة السياحة والإشراف عليهم ؛

(ل) احتمال حدوث وقع خارج المنطقة المباشرة للتطويرات أو الأنشطة السياحية ، بما فيها الوقع العابر للحدود والآثار على الأنواع المهاجرة ؛

(م) وصف للظروف الحالية ، من بيئية واجتماعية – اقتصادية ؛

(ن) التغييرات المتوقعة في الظروف البيئية والاجتماعية – الاقتصادية ، نتيجة للتطويرات أو الأنشطة السياحية .

(س) التدابير الإدارية المقترحة لتفادي أو تخفيف الآثار المناوئة الناشئة عن التطويرات أو الأنشطة السياحية ، بما فيها التحقق من جدوى تلك التدابير ؛

(ع) التدابير المقترحة للتخفيف أو للإبطال أو للتعويض في حالة نشوء مشكلات عن التطويرات أو الأنشطة السياحية ؛

(ف) التدابير المقترحة لزيادة المنافع المحلية الناشئة عن تطويرات أو أنشطة السياحة على المستوطنات والمجتمعات البشرية المحيطة ، وعلى التنوع البيولوجي والأنظمة الإيكولوجية ، التي قد تشمل ما يلي (وهي أمور مبينة على سبيل التمثيل لا الحصر)

(1) استعمال المنتجات والمهارات المحلية ؛

(2) العمالة ؛

(3) استعادة التنوع البيولوجي والأنظمة الإيكولوجية ؛

(ص) المعلومات المتصلة بالموضوع المستمدة من أية تطويرات أو أنشطة سياحية سابقة في المنطقة ، ومعلومات عن الآثار التراكمية المحتملة ؛

(ق) المعلومات المتصلة بالموضوع والمستمدة من أية تطويرات أو أنشطة سياحية سابقة ، يحصل عليها من صاحب الاقتراح ؛

85- أن فئات الإجابات التي قد ترغب الحكومات في النظر في إصدارها إجابة على الإخطار بالمقترحات وعلى طلبات الحصول على تراخيص بالقيام بالتطويرات السياحية ، تشمل ما يلي : على سبيل التمثيل لا الحصر

(أ) الموافقة بدون شروط؛

(ب) الموافقة بشروط ؛

(ج) طلب المزيد من المعلومات ؛

(د) الإرجاء ريثما تتم بحوث من جانب وكالات أخرى على خط الأساس ؛

(هـ) رفض الموافقة ؛

دال- التثقيف وبناء القدرة والتوعوي

- 86- أن حملات التثقيف والتوعوية ينبغي أن توجه الى القطاعات المهنية المتخصصة والى الجمهور العام معاً ، وينبغي أن تبلغهم عن وقع السياحة على التنوع البيولوجي ، وعن الممارسات الطيبة في هذا المجال. أن القطاع الخاص وخصوصاً القائمين بالتشغيل الرحلات السياحية ، يمكن أن يقدموا معلومات أوسع نطاقاً لعملائهم – أى للسائحين – بشأن قضايا السياحة والتنوع البيولوجي ، وأن يشجعوهم على الحفاظ وتقادى الآثار المناوئة على التنوع البيولوجي والتراث السياحي وعلى احترام التشريع الوطني للبلد الذي يزورونه وكذلك تقاليد السكان الأصليين والمحليين في ذلك البلد ، وعلى مساندة الأنشطة المتماشية مع الخطوط التوجيهية الحالية .
- 87- ينبغي أن تكون حملات التوعوية التي تفسر الترابط بين التنوع الثقافي والتنوع البيولوجي ، ينبغي أن تكون مفصلة على احتياجات جماهير المستعمرين المختلفة ، خصوصاً أصحاب المصلحة الذين يشملون مستهلكي السياحة والقائمين بتطوير السياحة وبتشغيلها .
- 88- أن التثقيف والتوعوية لازمان على جميع مستويات الحكومة . وينبغي أن يضم ذلك عمليات زيادة الفهم المتبادل بين الوزارات المعنية بالأمر ، بما فيها سلوك نهج مشتركة ومبتكرة للتعامل مع القضايا السياحية والبيئية .
- 89- ينبغي أيضاً زيادة الوعي داخل الحكومة وخارجها ، بأن الأنظمة الإيكولوجية والموائل المعرضة للمخاطر كثير ما يكون موقعها داخل الأراضي والمياه التي يشغلها أو يستعملها السكان الأصليون والمحليون .
- 90- أن قطاع السياحة ككل ، إلى جانب السائحين ، ينبغي تشجيعه على التخفيف من أية آثار سلبية وزيادة أي آثار إيجابية على التنوع البيولوجي ، والثقافات المحلية المتصلة ما يختاره السائحون من تصرفات في الاستهلاك ، مثلاً من خلال المبادرات الطوعية .
- 91- ومن المهم كذلك زيادة مستوى الوعي في القطاع الأكاديمي المسؤول عن التدريب والبحث في القضايا المتعلقة بالتفاعل بين التنوع البيولوجي والسياحة المستدامة ، والدور الذي يمكن أن يؤديه بشأن توعية الجمهور وبناء القدرة ورفع مستوى الوعي بهذه القضايا .
- 92- أن أنشطة بناء القدرة ينبغي أن تستهدف وضع وتعزيز قدرات الحكومات وجميع أصحاب المصلحة ، على تسهيل التنفيذ الفعال لهذه الخطوط التوجيهية ، وقد تكون هذه الأنشطة لازمة على المستويات المحلي والوطني والإقليمي والدولي .
- 93- يمكن تبين أنشطة بناء القدرة من خلال عملية الإدارة التوأمية ويمكن أن تضمن تعزيز الموارد البشرية والقدرات المؤسسية ، ونقل الدراية ، وإنشاء المرافق اللازمة ، وإيجاد تدريب يتعلق بقضايا التنوع البيولوجي والسياحة المستدامة ، وتتعلق كذلك بتقنيات تقييم الموقع وإدارة الموقع .
- 94- ينبغي أن تشمل تلك الأنشطة تزويد المجتمعات المحلية بالقدرات اللازمة على صنع القرار وبالمهارات والمعرفة قبل تدفق أفواج السائحين في المستقبل ، وكذلك تزويدهم بالقدرة اللازمة وبالتدريب بشأن الخدمات السياحية والحماية البيئية .
- 95- ينبغي أن تشمل أنشطة بناء القدرة ما يلي ، وهذه القائمة مقدمة على سبيل المثال لا الحصر :
- (أ) بناء القدرة والتدريب على مساعدة جميع أصحاب المصلحة ، بما فيهم الحكومات ومجتمعات السكان الأصليين والمحليين ، في مجال التوصل والتحليل والتفسير لمعلومات خط الأساس ، والقيام بتقييمات للموقع ، وإدارة للموقع ، واتخاذ القرار ، والرصد والإدارة التوأمية .
- (ب) وضع وتعزيز الآليات لتقييم الموقع ، بمشاركة جميع أصحاب المصلحة ، ويشمل ذلك الموافقة على النهج وعلى مضمون ومدى تقييم الموقع ؛
- (ج) إيجاد عمليات لأصحاب المصلحة المتعددين ، تشمل الإدارات الحكومية وقطاع السياحة والمنظمات غير الحكومية ومجتمعات السكان الأصليين والمحليين وغيرهم من أصحاب المصلحة .
- (د) تدريب أخصائيي السياحة على شؤون الحفاظ والتنوع البيولوجي ؛

96- ينبغي تشجيع تبادل المعلومات والتعاون بشأن تنفيذ السياحة المستدامة من خلال تشغيل الشبكات وإيجاد شراكات بين جميع أصحاب المصلحة الضالعين في السياحة أو المتأثرين بها ، بما فيهم القطاع الخاص .